

## فصل في ذكر الاعتقاد الذي أجمع عليه علماء البلاد

٣٠ - أخبرنا أبو طالب عبد القادر بن محمد بن عبد القادر بن اليوسفي، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي<sup>(١١٩)</sup>، أخبرنا أبو الحسن علي بن عبدالعزيز بن مركك البرذعي<sup>(١٢٠)</sup>، حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم<sup>(١٢١)</sup>، قال :

---

(١١٩) الحبلي، فقيه صدوق دين.  
روى عن : القطبي، وابن ماسي، والأزدي الحافظ، وغيرهم، وعنده : أبو طالب  
اليوسفي، وأبو يكرب الأنصاري، وآخرون.  
ولد سنة (٣٦١) ومات سنة (٤٤٥) أنظر ترجمته في «السير» ١٧/٦٠٥.

(١٢٠) نزل ببغداد، ثقة عابد.  
روى عن : ابن أبي حاتم، ومحمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة، وغيرهما، وعنده :  
العتيقي، والصimirي، وآخرون.  
مات سنة (٣٨٧) أنظر ترجمته في «تاريخ بغداد» ١٢/٣٠.

(١٢١) هو الإمام بن الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي،  
صاحب «الجرح والتعديل» و«العلل» و«التفسير».  
ولد سنة (٢٤٠) أو (٢٤١) ومات سنة (٣٢٧) أنظر ترجمته في «السير» ١٣/٢٦٣.

سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ  
السُّنْنَةِ، وَمَا أَدْرَكَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ : حِجَازًا، وَعِرَاقًا،  
وَمِصْرَ، وَشَامًا، وَيَمَنًا؟

فَكَانَ مِنْ مَذَهِبِهِمْ :

أَنَّ الإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ.

وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مُخْلوقٍ بِجَمِيعِ جَهَاتِهِ.

وَالْقَدْرُ خَيْرٌ وَشَرٌّ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَخَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا : أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ  
الْخَطَابِ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ، ثُمَّ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمْ، وَهُمُ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُونَ.

وَأَنَّ الْعَشْرَةَ الَّذِينَ سَأَلُوهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَشَهَدُوا لَهُمْ بِالْجَنَّةِ  
عَلَى مَا شَهَدُوا بِهِ رَسُولُهُ.

وَالترَّحُّمُ عَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَعَلَى آلِهِ، وَالْكُفُّ عَمَّا  
شَجَرَ بَيْنَهُمْ.

وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عَرْشِهِ، بَإِنْ مِنْ خَلْقِهِ، كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ  
فِي كِتَابِهِ، وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ، بِلَا كِيفَ، أَحاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِ :  
﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

وَأَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُرَى فِي الْآخِرَةِ، وَيَرَاهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ بِأَبْصَارِهِمْ،  
وَيَسْمَعُونَ كَلَامَهُ، كَيْفَ شَاءَ، وَكَمَا شَاءَ.

وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَقٌّ، وَهُمَا مُخْلوقَتَانِ، لَا تَفْنِيَانَ أَبْدًا، فَالْجَنَّةُ ثَوابُ  
لِأُولَائِهِ، وَالنَّارُ عِقَابٌ لِأَهْلِ مَعْصِيَتِهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ .  
وَالصِّرَاطُ حَقٌّ .

والميزانُ الذي لَه كفَّتان، توزَّن فِيه أَعْمَالُ الْعِباد، حَسَنَهَا وَسَيَّئَهَا حَقًّ.

والمَحْوَضُ الْمَكْرُمُ بِه نَبِيُّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ حَقًّ.  
وَالشَّفَاعةُ حَقًّ، وَأَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ  
بِالشَّفَاعةِ حَقًّ.

وَعِذَابُ الْقَبْرِ حَقًّ.  
وَمَنْكَرٌ وَنَكِيرٌ حَقًّ.  
وَالْكَرَامُ الْكَاتِبُونَ حَقًّ.  
وَأَهْلُ الْكَبَائِرِ فِي مَشِيَّةِ اللَّهِ.  
لَا نُكَفِّرُ أَهْلَ الْقُبْلَةِ بِذُنُوبِهِمْ، وَنَكِيلُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ  
وَجَلَّ.

وَنَقِيمُ فِرْضَ الْجَهَادِ وَالْحِجَّةِ مَعَ أَئمَّةِ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ دَهْرٍ  
وَزَمَانٍ.

وَلَا نَرَى الْخُرُوجَ عَلَى أَئمَّةِ، وَلَا الْقِتَالَ فِي الْفَتْنَةِ.  
وَنَطِيعُ لِمَنْ وَلَاهُ اللَّهُ أَمْرُهُ<sup>(۱۲۲)</sup> وَلَا نَنْزُعُ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ.  
وَنَتَبِعُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَنَجْتَنِبُ الشَّذُوذَ وَالخِلَافَ وَالْفَرَقَةَ.  
وَأَنَّ الْجَهَادَ ماضٍ مِنْذُ بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ مَعَ أُولَى  
الْأَمْرِ مِنْ أَئمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، لَا يُبْطِلُه شَيْءٌ.  
وَالْحِجَّةُ كَذَلِكَ.

وَدَفَعَ الصَّدَقَاتِ مِنَ السَّوَاءِمِ إِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْ أَئمَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

---

(۱۲۲) هَكُذا فِي الأَصْلِ، وَهِيَ مُتَجَهَّةٌ، لَكِنْ : أَمْرَنَا، أَصَحَّ، وَهِيَ هَكُذا عِنْدَ ابْنِ الطَّبْرِيِّ  
الَّتِي التَّخْرِيجُ مِنْهُ.

والناسُ مُؤْمِنُونَ فِي أَحْكَامِهِمْ وَمَوَارِيثِهِمْ، لَا نَدْرِي مَا هُمْ عَنْ  
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فَمَنْ قَالَ : إِنَّهُ مُؤْمِنٌ حَقًّا فَهُوَ مُبْتَدِعٌ.

وَمَنْ قَالَ : هُوَ مُؤْمِنٌ عِنْدَ اللَّهِ ، فَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ.

وَمَنْ قَالَ : إِنِّي مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ فَهُوَ مَصِيبٌ.  
وَالْمَرْجِئَةُ مُبْتَدِعَةٌ ضُلَالٌ.

[وَالْقَدْرِيَّةُ الْمُبْتَدِعَةُ ضُلَالٌ] (١٢٣).

وَمَنْ أَنْكَرَ مِنْهُمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَكُونُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ فَهُوَ كَافِرٌ.  
وَأَنَّ الْجَهَمِيَّةَ كُفَّارٌ.

وَالرَّافِضَةُ رَفَضُوا الإِسْلَامَ.  
وَالخَوَارِجُ مُرَّاقُ.

وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْقُرْآنَ مُخْلُوقٌ فَهُوَ كَافِرٌ كُفَّارًا يَنْقُلُ عَنِ الْمَلَكَةِ، وَمَنْ  
شَكَّ فِي كُفْرِهِ مِمَّنْ يَفْهَمُ فَهُوَ كَافِرٌ.

وَمَنْ شَكَّ فِي كَلَامِ اللَّهِ فَوْقَفَ فِيهِ شَاكِرًا، يَقُولُ : لَا أَدْرِي،  
مُخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مُخْلُوقٍ، فَهُوَ جَهَمِيٌّ.

وَمَنْ وَقَفَ فِي الْقُرْآنِ جَاهِلًا عُلِّيًّا وَيُدَعِّيُ لَمْ يَكُفَّرْ.

وَمَنْ قَالَ : لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مُخْلُوقٌ، أَوْ الْقُرْآنُ بِلَفْظِي مُخْلُوقٌ،  
فَهُوَ جَهَمِيٌّ (١٢٤).

(١٢٣) زيادة لا بد منها لاستقامة السياق، فإنَّ الوصف الآتي ليس هو قول المرجئة، وهذا  
الذى أثبتته موجود في رواية ابن الطبرى ، ويرجع عندي أن يكون سقط سهواً.

(١٢٤) إسناده صحيح.

وقد أخرجه ابن الطبرى في «السنة» رقم (٣٢١) بسند آخر صحيح عن ابن أبي حاتم  
مع اختلاف يسير جداً في الألفاظ.